فاه ومنهم من يغطيه عرقه وضرب بيده فوق راسه رواه الحاكم
وظاهر قوله الناس التعميم لكن في حديث عبد الله بن عمرو بن
العاص انه قال يشتد كرب الناس ذلك اليوم حتى يلجم الكافر
العرق قيل له فاين المومنون قال على كراسي من ذهب ويظلل
عليهم الغمام وقال الشيخ عبد الله بن ابي جمرة هو مخصوص بالبعض
وان كان ظاهرها التعميم بالبعض وهم الاكثر ويستثنى الانبيا
والشهدا ومن شا الله فاشدهم في العرق الكفار ثم اصحاب
الكباير ثم من بعدهم والمسلمون منهم قليل بالنسبة الى الكفار
وعن سلمان مما اخرجه ابن ابي شيبة في مصنفه واللفظ له
بسند جيد وابن المبارك في الزهد قال تعطى الشمس يوم
القيمة حر عشر سنين ثم تدنو من جماجم الناس حتى تكون قاب
قوسين فيعرقون حتى يرشح العرق في الارض قامة ثم يرتفع حتى
يغرغر الرجل زاد ابن المبارك في روايته ولا يضر حرها يوميذ
مومنا ولا مومنة والمراد كما قال القرطبي من يكون كامل الايمان
لما ورد انهم يتفاوتون في ذلك بحسب اعمالهم وفي رواية
صححها ابن حبان ان الرجل ليلجمه العرق يوم القيمة حتى
يقول يا رب ارحني ولو الى النار وحديث الباب اخرجه مسلم
في صفة النار اعاذنا الله منها ومن كل مكروه بمنه وكرمه

**باب** كيفية **القصاص** بكسر القاف **يوم
القيمة وهي** اي يوم القيمة **الحاقة لان فيها الثواب وحواق
الامور الحقة والحاقة** بفتح الحا المهملة وتشديد القاف
في الكل **واحد** في المعنى قاله الفراء في معاني القران وقال
غيره الحاقة التي يحق وقوعها او التي تحق فيها الامور اي تعرف

حقيقتها

بلغ

٣٦٣

حقيقتها او تقع حواق الامور من الحساب والجزا على الاسناد
المجازي **والقارعة** من اسما يوم القيمة ايضا لانها تقرع القلوب
باهوالها **و**كذا من اسمايها **الغاشية** لانها تغشى الناس بشدايدها
**والصاخة** ماخوذة من قوله صخ فلان فلانا اذا اصمه وسميت
بذلك لان صيحة القيمة مسمعة لامور الاخرة ومصمة عن امور
الدنيا **والتغابن غبن** بسكون الموحدة **اهل الجنة اهل النار**
لنزول السعدا منازل الاشقيا لو كانوا سعدا وبالعكس مستعار
من تغابن التجار ومن اسمايها ايضا يوم الحسرة ويوم التلاق الى
غير ذلك مما جمعه الغزالي والقرطبي فبلغ نحو الثمانين وبه
قال **حدثنا عمر بن حفص** بضم العين قال **حدثنا ابي** حفص
ابن غياث قال **حدثنا الاعمش** سليمان قال **حدثني**
بالافراد **شقيق** هو ابن سلمة قال **سمعت عبد الله** بن مسعود
**رضي الله عنه** يقول **قال النبي صلى الله عليه وسلم اول ما يقضى
بين الناس** بضم التحتية يوم القيمة **بالدماء** التي جرت بينهم
في الدنيا ولابي ذر عن الكشميهني وابن عساكر في نسخة في الدماء
بلفظ في بدل الموحدة وفيه تعظيم امر الدما فان البداة تكون
بالاهم فالاهم وهي حقيقة بذلك فان الذنوب تعظم بحسب
عظم المفسدة الواقعة بها او بحسب فوات المصلحة المتعلقة
بعدمها وهدم البنية الانسانية من اعظم المفاسد قال بعض
المحققين ولا ينبغي ان يكون بعد الكفر بالله تعالى اعظم منه ثم
يحتمل من حيث اللفظ ان الاولية مخصوصة بما يقع فيه
الحكم بين الناس وان تكون عامة في اولية ما يقضى فيه مطلقا
ومما يقوي الاول حديث ابي هريرة المروي في السنن الاربعة

Copyright King Saud University